

هل يجوز للجار أن يأخذ مالاً من جاره الجديد مقابل السور الفاصل بين البيتين والذي بناه من قبل؟ الفوزان

صالح الفوزان

في المنازل الحديثة يأخذ الجار من جاره الجديد المصاحق له في المنزل بعض المال مقابل السور الذي بناه من قبل بينهما. فهل يصح

أخذ هذا المال؟ ما في مانع. إذا كان يبي يشركه بالجدار - [00:00:00](#)

الجدار ملك لواحد ويبي يأخذ من الثاني اللي يسمونه المبانات ويكونون شركاء في الجدار ما في مانع نعم - [00:00:18](#)